

وزارة التموين والتجارة الداخلية

قرار وزارى رقم ١٧٩ لسنة ٢٠١٩

صادر بتاريخ ٢٠١٩/٩/٤

وزير التموين والتجارة الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ بشأن الهيئات العامة ؛
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ بشأن حقوق الملكية الفكرية ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بشأن إنشاء جهاز تنمية
التجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٢٩٩ لسنة ٢٠١١ بنقل تبعية
جهاز تنمية التجارة الداخلية لوزارة التموين والتجارة الداخلية ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٨٩ لسنة ٢٠١٨ بإعادة تشكيل مجلس إدارة
جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛
وعلى مذكرة رئيس جهاز تنمية التجارة الداخلية المعروضة علينا بشأن تطوير
إدارة العلامات التجارية والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية ؛
ولصالح العمل ومقتضياته ؛
وعلى موافقتنا ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تحصيل مبلغ وقدره (١٠٠ جنيه) نظير خدمة مميزة تضاف على كافة خدمات إدارة
العلامات التجارية والنماذج الصناعية والمؤشرات الجغرافية المقدمة لجمهور العملاء
المتعاملين مع الإدارة .

(المادة الثانية)

يتم تنفيذ هذا القرار اعتباراً من الخميس الموافق ٢٠١٩/٩/٥

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كلُّ فيما يخصه .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في جريدة الوقائع المصرية .

وزير التموين والتجارة الداخلية

د. / علي المصيلحي



المطبعة بوابت الأهرام
جمهورية مصر العربية
طبعة الإلكترونية لا يعيد لها عند التداول